(٢٩)

أبواب فضائل المدينة

Pelikan.com

(٢٩)

أبواب فضائل المدينة

١ ـ باب
حَرَمِ الْمَدِينَةِ

(باب حَرَمِ المدينة)

١٨٦٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بن يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، لاَ يُقْطَعُ شَجَرُهَا، وَلاَ يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثاً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

١٨٦٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَأَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَا بني النَّجَّارِ! ثَامِنُونِي». فَقَالُوا: لاَ نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلاَّ إِلَى الله. فَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَنُبِشَتْ، ثُمَّ بِالْخِرَبِ فَسُوِّيَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ.

الحديث الأول:

(لا يُحدث) بالبناء للمفعول، والفاعل، أي: لا يُعمل فيها عمَلٌ

مخالفٌ للكتاب والسنَّة.

(يا بني النجار) هم بطْنٌ من الأنصار.

(ثامنوني)؛ أي: بايعُوني بالثَّمَن.

(بالخَرِب) بفتح المعجمة، وكسر الراء: جمع خَرِبَة كنَبَـق، وفي بعضها بكسرٍ ثم فتحٍ كنِعْمَة، ونِعَم، ورُوي بفتح المهملة والثاء المثلَّثة، أي: الموضـع المَحرُوث للزِّراعة، وسبق الحديث في (باب: هل تُنبش قُبور المشركين ليُتخذَ مكانُها مساجدَ؟).

* * *

١٨٦٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بن عَبْدِالله، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِالله، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبـي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبـيَّ ﷺ قَالَ: «حُرِّمَ مَا بَيْنَ لاَبَتَيِ الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي». قَالَ: وَأَتَى النَّبـيُّ ﷺ بني حَارِثَةَ فَقَالَ: «أَرَاكُمْ يَا بني حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ»، ثُمَّ الْتَفَتَ، فَقَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ».

الحديث الثاني:

(لابتي) اللاَّبَة بتخفيف المُوحَّدة: الحَرَّة، وهي أرضٌ لبـسَتْها حجارةٌ سُودٌ، والمدينة بين حَرَّتَين، شرقيَّةٍ وغربيةٍ، وقيل: المراد بذلك: حرَّمَ المدينة ولابتَيها جميعاً.

(يا بني حارثة) قَبيلةٌ من الأنصار ظنَّ أنهم خارجون من الحرَم،

فلمَّا تأَمَّل مواضعَهم رآهم داخلين، فقال: (بل أنتم فيه).

* * *

١٨٧٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلاَّ كِتَابُ الله، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً، أَوْ آوَى مُحْدِثاً، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ». وَقَالَ: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِماً، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْماً بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ».

الثالث:

(شيء)؛ أي: من أحكام الشَّريعة، أي: مكتوبٌ، وإلا فالشَّريعة كثيرةٌ إلا أن السُّنن في ذلك الوقت لم تكُنْ مكتوبةً في الكتُب مُدَوَّنة في الدَّواوين، نعَمْ، تقدَّم في (كتاب العِلْم): أن في الصَّحيفة العَقْل، وفِكَاك الأَسير، وليس بمُنافٍ ما هنا أنَّ فيها المدينة حرَم... إلى آخره؛ لجَواز كون الكُلِّ فيها.

(عائر) بمهملةٍ، وألفٍ، وهمزةٍ، وراءٍ: جبَلٌ بالمَدينة، وفي

بعضها: (عَيْر) بلا ألف، قال (ع): وأكثَر رُواة البخاري ذكَره.

وأما ثَوْر، أي: وهو ما في «مسلم»: ما بَيْن عَيْرٍ إلى ثَوْر، فمِن رُواة البُخاري مَن كنَّى عنه بكذا بذالٍ معجمةٍ، ومنهم من يَترك مكانَه بَياضاً؛ لأنهم اعتقَدوا أنَّ ذِكْر ثَوْرٍ خطأٌ؛ إذْ ليس بالمدينة موضعٌ يسمَّى ثَوراً، إنما ذلك بمكة، وقال بعضهم: الصَّواب: (مِن عَيْرٍ إلى أُحُدٍ).

قال (ش): قال مُصعب الزُّبَيري، وغيره: ليس في المدينة عَيْرٌ ولا ثَورٌ، إنما هو بمكَّة، وأجاب (ن) عن الإشكال: بأنَّه يحتمل أنَّه كان بالمدينة ثَوْرٌ اسماً لجبَل، إما أُحُد أو غيرُه، لكنْ خَفِيَ اسمه، وقال الطِّيْبي: المُراد أنَّ حرَم المدينة قدْر ما بين عَيْرٍ وثَوْرٍ من حرَم مكة فهو بتقدير حذف المضاف.

قلتُ: وذكر ذلك أيضاً المُنذِري في «حَواشي السُّنن» قال: أو يكون المُراد أنَّه حرم من المدينة كالتَّحريم لمَا بين عَيْرٍ وثَوْرٍ من مكة، أو يكون (إلى) هنا بمعنى: (مع)، أي: حرامٌ ما بين عائِرٍ مع ما حُرِّم في مكَّة إلى ثَورٍ، انتهى.

(آوى) بالمدِّ على الأفْصح في المُتعدِّي، وعكسه في اللازِم.

(مُحدثاً) قال (خ): ـ بفتْح الدال ـ الرأي المُحْدَث في أمْر الدِّين والسُّنَّة، وبكسرها، أي: صاحِبُه الذي أحدَثَه وابتدَعه، وقال التَّيْمِي: مَن ظَلَم فيها، أو أعانَ ظالماً.

(صَرْف)؛ أي: فَريضَة.

(عَدْل)؛ أي: نافِلَة، وقال الحسَـــن: بالعكـــس فيهما، وقال الأَصْمَعي: الصَّرْف: التَّوبة، والعَدْل: القُرْبة، قالوا: معناه: لا يَقبَل قَبولَ رِضًا، وإنْ قُبلتْ قَبول جَزاءٍ.

(لعنة) المراد بها هنا: البُعْد من رحمة الله، وعن الجنَّة أوَّل الأَمْر بخلاف لَعْنة الكافِر؛ فإنها البُعد أوَّلاً وآخِراً.

وفيه وَعيْد شَديدٌ، فَيُستدلُّ بها على أنها كبيرةٌ.

(ذمة)؛ أي: العَهْد والأَمان، أي: أَمان المسلم للكافِر صحيحٌ، والمسلمون كنفْسٍ واحدةٍ، وشُروط الأمان مذكورةٌ في الفِقه.

وفيه أمانُ العبد والمرأَة جائزٌ.

(أخفر)؛ أي: نقَضَ عَهْدَه، ويُقال: خفَرتُ الرجلَ: أمنتَه، وأَخْفَرتُه: نقضْتُ عَهْدَه، فالهمزة للإزالة.

(تولى)؛ أي: اتخذَهم أولياءَ.

(بغير إذن) ليس بقَيْدٍ على الغالِب.

قال (خ)[1]: أو أنه تأْكيدٌ للتَّحريم؛ لأنه لو استأْذنَهم في ذلك منَعُوه، وحالُوا بينه وبين ما يَفعل.

وفيه تحريم انتِماء الإنسان إلى غير أبيه، أو العَتِيْق إلى غير

---

(١) «خ» ليس في الأصل.

مُعْتقِه؛ لمَا فيه من كُفْر النِّعمة، وتضييع حُقوق الإرث، والوَلاءِ، وغير ذلك، مع ما فيه من قَطيعة الرَّحم والعُقوق.

* * *

٢ ـ بابُ
فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفِي النَّاسَ

(باب فَضْل المَدينة)

١٨٧١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُالله بن يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بن سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بن يَسَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهْيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

(بقرية)؛ أي: بالهجرة إليها، والنُّزول بها.

(تأكل) كنايةٌ عن كَون أهلها تَغلِبُ أهلَ سائر البلاد؛ لأن الآكِل غالبٌ على المأكول، قال (ن): لأنها مركَز جُيوش الإسلام في أوَّل الأمر، عنها فُتِحت البلاد، وغُنِمت أموالُها، وأن أكْلها يكون من القُرى المُفتَتحة، وإليها تُساق غنائمُها.

(يثرب)؛ أي: كانوا يسمُّونها يثْرِب، ولكن كَرِه النبيُّ ﷺ

تسميتَها به؛ لأنها من التَّثْريب الذي هو التَّعيير، فأَحَبَّ النبيُّ ﷺ أن يُقال لها: المَدينة، أي: فهي الكامِلة التي تَستحقُّ أن يُقال لها: المَدينة على الإطْلاق كالبَيْت للكَعْبة، وأما تسميتها في القُرآن: يَثْرِب؛ فإنما هو حكايةٌ عن المُنافقين.

(**تَنْفِي الناس**)؛ أي: الخَبـيْثَ الرَّديءَ منهم، وقَرينتُه التَّشبيه بخبَث الحديد.

و(**الكِيْر**): هو ما يَنفخ به الحدَّاد، معروفٌ.

قال (ك): وأما المبنيُّ من الطِّين، فهو الكُور.

(**الخَبَث**) بفتح الخاء، والباء، ويُروى بضمٍ، ثم كسْرٍ.

* * *

٣ ـ بابُ
الْمَدِينَةُ طَابَةُ

(باب المَدينة طَابَة)

تأْنيث طَاب، وكذا طَيْبة تأْنيث طيب غير منصرفَين.

١٨٧٢ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بن مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو ابن يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بن سَهْلِ بن سَعْدٍ، عَنْ أَبـي حُمَيْدٍ ﷺ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبـيِّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «هَذِهِ طَابَةُ».

(تبوك) بطرَف الشَّام بينه وبين المدينة أربعةَ عشَر مَرحلةً، غير منصرفٍ.

* * *

٤ ـ بابُ
لاَبَتَي الْمَدِينَةِ

(باب لابَتَي المَدينة)

١٨٧٣ ـ حدَّثَنَا عَبْدُالله بن يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنِ ابن شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بن المُسَيَّبِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّهُ كانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الظِّبَاءَ بِالمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا ذَعَرْتُهَا، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا حَرَامٌ».

(ذَعَرْتُهَا) بمعجمةٍ، ثم مهملةٍ، وراءٍ، أي: أَفْزعتُها ونفَّرتُها.

* * *

٥ ـ باب
مَنْ رَغِبَ عَنِ المَدينةِ

(باب مَنْ رَغِبَ عن المَدينة)

١٨٧٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بن الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ

يَقُولُ: «يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لاَ يَغْشَاهَا إِلاَّ الْعَوَافِ ـ يُرِيدُ: عَوَافِيَ السِّبَاعِ وَالطَّيْرِ ـ وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا، فَيَجِدَانِهَا وَحْشاً، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَّا عَلَى وُجُوهِهِمَا».

الحديث الأول:

(على خير ما كانت)؛ أي: أعمَرَها وأكثَرَها ثماراً.

(لا يغشاها)؛ أي: لا يسكُنها.

(إلا العَوَاف) جمع: عافِيَة، وهو كلُّ طالبِ رزْقٍ من إنسانٍ، أو بهيمةٍ، أو طائرٍ، وعافية الماء، وارِدَتُه، والمراد هنا السِّباع والطُّيور.

(يُحشر)؛ أي: يُساقُ، ويُجلَى من الوطَن، وقيل: آخِر مَن يموت يُحشر؛ لأنَّ الحشْر بعد الموت، ويحتمل أن يتأخَّر حشْرُهما لتأخُّر موتهما، والقَول الأوَّل هو لفْظٌ رواه مسلم، وفي «كتاب العُقَيلي»: هما عافِيَا هذه الأُمة وآخرُها حشْراً، وهما يَنزِلان بجبَلٍ من جبال العرَب يُقال له: ورقان.

(مُزَيْنَة) بضمِّ الميم، وفتح الزاي: قَبيلةٌ من مُضَر.

(يَنْعِقَان) بكسر العين وفتحها، مِن النَّعيق: هو صَوت الرَّاعي، ونَعِقَ ـ بالكسر ـ: صاحَ بها وزجَرها.

(يَجِدَانها)؛ أي: يجدان أهلَها وُحوشاً، أو يجدان أنَّ المدينة ذاتُ وُحوشٍ، وقيل: تصير غنَمُها وُحوشاً، إما بانقِلاب ذاتها، أو أنها

تتوحَّش وتَنفِر من أصواتهما، وقال ابن الجَوْزِي: الوَحوش بفتح الواو، والمعنى: أنها خاليةٌ، ويُروى: (وَحْشاً)، أي: كثيرة الوحوش لمَّا خلَتْ من سُكَّانها.

(الوداع) عقَبَةٌ عند حرَم المدينة؛ لأن المودِّعين يمشُون إليها في الوداع لمن يخرُج من المدينة، وهذا سيقَع عند قُرب الساعة، وقال (ع): هذا جرَى في العَصْر الأول وانقضَى، وقد تُركت المدينة على أحسَن ما كانتْ حين انتقلَت الخِلافة عنها إلى الشَّام، وذلك الوقْت خير ما كانت للدِّين لكثْرة العُلماء بها، وللدُّنيا لعِمارتها واتساع حال أهلها، وذكَر الأخْباريُّون في بعض الفِتَن التي جرَت بالمدينة: أنه رحَلَ عنها أكثرُ النَّاس، وبقِيَتْ أكثَر ثمارها للعَوافي، وخلَتْ مدَّةً، ثم تراجَع الناس إليها.

* * *

١٨٧٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُالله بن يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بن عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِالله بن الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بن أَبِي زُهَيْرٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبِسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الشَّأْمُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبِسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي

قَوْمٌ يُبَسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ».

الحديث الثاني:

(يُبسون) بمثنَّاةٍ مضمومةٍ، ثم موحَّدةٍ مكسورةٍ، وسينٍ مهملةٍ رُباعيًّاً، وبفتْح أوله، وكسْر ثانيه ثُلاثياً، قال ابن مالك: أي: يَسيرون، وحكَى (ط) عن أبي عُبَيد: أن أهل اليمَن إذا ساقُوا حماراً وغيرَه يقولون: بَسْ بَسْ، وفيه لُغتان مشهورتان: بَسَّ وأَبَسَّ، وقال الحَرْبي: بَسَسْتُ الغنَم: دعَوتُها، فالمعنى: يَدعُون النَّاسَ إلى بلاد الخِصْب، وهذا أَلْيَقُ بمعنى الحديث، أي: يسُوقون أموالَهم، وهو أحَد الأقوال في قوله تعالى: ﴿وَبُسَّتِ ٱلْجِبَالُ بَسًّا﴾[الواقعة: ٥]، أي: سِيْقت، كما قال تعالى: ﴿وَسُيِّرَتِ ٱلْجِبَالُ﴾[النبأ: ٢٠]، والمعنى: أنَّهم يتحمَّلون من المدينة إلى هذه البلاد المُفتَتحة لسَعَة العَيْش.

فالمراد: أن المدينة خيرٌ لهم؛ لأنها حَرَمُ الرسول ﷺ، ومَهْبط الوَحْي، ومَنْزِل البركات.

وجواب (لَو) محذوفٌ دلَّ عليه ما قبلَه، أي: لو كانوا من أَهل العِلْم لعرَفوا ذلك، ولَمَا فارَقُوا المدينة، أو هي للتَّمنِّي فلا جوابَ لها.

وفيه مُعجزةٌ للنبي ﷺ في إخباره بفتح هذه الأقاليم، وأنَّ الناس يتحمَّلون بأهاليهم، ويُفارِقون المدينة، وأنَّ هذه الأقاليم تُفتَح على هذا الترتيب، ووُجِد جميع ذلك.

وقال المطرِّزي: أخبر أن اليمَن تُفتَح فيأْتي منها قومٌ للمدينة، حتى يكثُر أهلُها، والمدينـــةُ خيرٌ لهم من غيرهـا، وكـــذا الشَّـــام والعِراق.

* * *

٦ ـ بابُ
الإِيمَانُ يَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ

١٨٧٦ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بن عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُالله، عَنْ خُبَيْبِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بن عَاصِمٍ، عَنْ أَبـي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا».

(باب: الإيمان يأْرِزُ إلى المَدينة)

(يأرِز) بكسر الراء، وبالزَّاي: ينضمُّ، ويجتمِع بعضُه إلى بعضٍ.

* * *

٧ ـ بابُ
إِثْمِ مَنْ كَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ

١٨٧٧ ـ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بن حُرَيْثٍ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ، عَنْ جُعَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ سَعْداً ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبـيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلاَّ انْمَاعَ كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ».

(باب إثْم مَن كادَ أهْلَ المَدينة)

(انْمَاع): انْفَعَلَ مِن الميَعان، ويجوز بإدغام النُّون في الميم، أي: ذابَ وجَرَى على وجه الأرض مُتلاشِياً.

قال (ن): يعني مَن أرادَ المَكْر بهم لا يُمهله الله، ولم يكُن له كما انقضَى شأْن مَن حاز بها أيَّام بني أُمية، مثْل مسلِم بن عقبة، فإنه هلَكَ في مُنصَرَفه عنها، ثم هلَك مَن أرسلَه إليها يَزِيْد بن مُعاوية على إثْر ذلك، وغيرهما ممن صنَع صنيعهما.

وقيل: المُراد: مَن كادَها اغتيالاً، وعلى غفْلةٍ من أهلها لا يتمُّ له أمرٌ.

* * *

٨ ـ بابُ
آطَامِ الْمَدِينَةِ

(باب آطَامِ المَدينة)

جمع أُطُم، بضمَّتين، أو بسكون الطَّاء، وهو جمعُ أطَمَةٍ كأكَمَةٍ وأُكُم.

قال (ع): الآطَام بالمدِّ واحدٌ وجمعٌ، ويُقال: إِطَام بالكسر: الأبنية المرتفِعة كالحُصون، وهي حُصون لأهل المدينة.

١٨٧٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابن شِهَابٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، سَمِعْتُ أُسَامَةَ ﷺ، قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِـيُّ ﷺ عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلاَلَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ».

تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، وَسُلَيْمَانُ بن كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(خلال) جمع خَلَلٍ، وهو الفُرْجَة بين الشَّيئين.

ووجْهُ الشَّبَه العُموم والكثْرة.

(تابعه مَعْمَرٌ) وصلَه البخاري في (الفِتَن).

(وسليمان) وصلَه في كتاب «بر الوالدين» خارج الصَّحيح.

* * *

٩ - بابُ
لاَ يَدْخُلُ الدَّجَّالُ الْمَدِينَةَ

(باب: لا يَدخُل الدَّجَّال المَدينةَ)، من الدَّجَل، وهو الكَذِب والخَلْط؛ لأنَّه كذَّابٌ خلاطٌ.

١٨٧٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بن عَبْدِالله، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بن سَعْدٍ، عَنْ أَبِـيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِـي بَكْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ».

الحديث الأول:

(رعب)؛ أي: خَوف، وإذا لم يدخُل رُعْبُه، فأَولى أنْ لا يدخُل.

(المسيح) سُمي بذلك؛ لأنه يمسَح الأرضَ، أو ممسُوح العَين؛ لأنه أَعْوَر.

(الدجال) ذكَر وصْفه بذلك ليُميَّز عن عيسى عليه السلام.

* * *

١٨٨٠ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نُعَيْمِ بن عَبْدِالله الْمُجْمِرِ، عَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلاَئِكَةٌ، لاَ يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلاَ الدَّجَّالُ».

الثاني:

(أنقاب) جمع نِقْبٍ، وجمعه في الكثْرة: نِقَاب، والنِّقْب: الطَّريق في الجبَل، وقيل: الطَّريق على رأْس الجبَل.

قال الأَخْفَش: المراد هنا: طرُق المدينة وفِجَاجها.

(الطاعون): المَوت، والوَباء، وهذه الجُملة مستأنَفَةٌ بيانٌ لموجِب كون الملائكة على الأنْقاب.

* * *

١٨٨١ ـ حَـدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو

عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بن مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلاَّ سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ، إِلاَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِـهَا نَقْبٌ إِلاَّ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ صَافِّينَ، يَحْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ، فَيُخْرِجُ اللهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ».

الثالث:

(إلا مكة) مستثنًى من المستثنى لا مِن بلَدٍ، أي: في اللَّفْظ، وإلا ففي المعنى منه؛ لأن الضمير في: (سيَطَؤُه) عائدٌ إلى بلَد.

* * *

١٨٨٢ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بن بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابن شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُالله بن عَبْدِالله بن عُتْبَةَ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ الله ﷺ حَدِيثاً طَوِيلاً عَنِ الدَّجَّالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ: «يَأْتِي الدَّجَّالُ ـ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ ـ بَعْضَ السِّبَاخِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ، هُوَ خَيْرُ النَّاسِ ـ أَوْ: مِنْ خَيْرِ النَّاسِ ـ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ، الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ الله ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، هَلْ تَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لاَ. فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِـيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِـيهِ: وَالله مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَقْتُلُهُ فَلاَ أُسَلَّطُ عَلَيْهِ؟!».

الرابع:

(السِّبَاخ) جمع سَبْخَة، وهي أرضٌ تعلُوها مُلوحةٌ، والمُراد ينزِل خارجَ المدينة.

(رجل) قال مَعْمَر في «جامعه»: بلغَني أنه الخَضِر عليه السلام.

(فيقولون لا) هم اليَهود، ومَنْ صدَّقه من أهْل الشِّقاوة، أو العُموم يقُولون ذلك خوفاً منه لا تصديقاً له، أو قصَدوا بذلك عدَم الشَّكِّ في كُفْره، وأنه دجَّالٌ.

(أشد بصيرة) في بعضها: (أشَدَّ منِّي بَصيرةً)، فالمفضَّل والمفضَّل عليه واحدٌ باعتبارَين، وإنما يقول ذلك؛ لأن النبيَّ ﷺ أخبر بأنَّ علامة الدَّجَّال أن يُحييَ المقتولَ، فزادتْ بصيرتُه بحصُول تلك العَلامة.

(فلا يُسلط عليه)؛ أي: لا يَقدِرُ على قَتْله بأن يجعل الله بدَنَه كالنُّحاس لا يَجري عليه السَّيْف ونحو ذلك، وفي بعضها: (فلا أُسَلَّطُ عليه)، أي: أقْتُله، ففيه همزةُ إنكارٍ مقدَّرةٌ، وفي بعضها ظاهرةٌ، وكأنه يُنكِر إرادتَه القَتْلَ، وعدَمَ تَسلُّطه عليه.

* * *

١٠ ـ بابُ
الْمَدِينَةُ تَنْفِي الْخَبَثَ

(باب: المدينةُ تَنْفِي الخَبَثَ)

١٨٨٣ ـ حَـدَّثَنَا عَمْرُو بن عَبَّاسٍ، حَـدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا

سُفْيانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بن المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابـرٍ ﷺ: جَاءَ أَعْرَابـيٌّ النَّبيَّ ﷺ، فَبَايَعَهُ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَجَاءَ مِنَ الْغَدِ مَحْمُوماً، فَقَالَ: أَقِلْنِي، فَأَبَى؛ ثَلاَثَ مِرَارٍ، فَقَالَ: «الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا».

الحديث الأول:

(أقلني)؛ أي: مِن المُبايَعة على الإسلام.

(ثلاث) تَنازَعَه الفِعْلان قبْلَه، أي: قال ذلك ثَلاثَ مرَّاتٍ، وهو ﷺ يأبى من إقالته.

(كالكير) إما المنفخ، فهو لشِدَّة نفْخه ينفي عن النَّار السِّخَام، والدُّخان، والرَّماد، حتى لا يبقَى إلا خالِصُ الجَمْر، وإما الموضع المشتمِل على النَّار، وهو المعروف في اللُّغة، فهو لشِدَّة حَرارته ينزِعُ خَبَثَ الحديد، والذَّهب، والفِضَّة، ويُخرج خلاصةَ ذلك، فالمدينة كذلك؛ لمَا فيها من شِدَّة العَيْش، وضيْق الحال تُخلِّصُ النَّفْس من شَهواتها وشَرَهها.

(وينصع) من النُّصـــوع بمهملَتين، وهو الخُلُوص، والنَّاصِع: الخالِص، ويُروى أوَّله بمثنَّاةٍ فوق مفتوحةٍ، ومضمومةٍ، ومثنَّاةٍ تحت مفتوحةٍ.

(طَيِّبُهَا) بفتح الطاء، وتشديد المُثنَّاة تحت مرفوعاً، ويُروى بكسر الطَّاء، وتسكين الياء، وهو أَلْيَقُ بقوله: (وينصَع)، نعَمْ، قال القَزَّاز:

إنَّ (يَنْصَع) لم أجِدْ له في الطِّيْب وَجْهاً، وإنَّ الكلام يَضُوع، أي: يَفُوحُ، قال: ورُوي: (يَنْضَخ) بضادٍ، وخاءٍ معجمَتين، وبحاءٍ مهملةٍ، وفي «الفائِق»: يُبضع، بياءٍ مضمومةٍ، بعدها موحَّدةٌ، ثم ضادٌ معجمةٌ، أي: مِن بضَعْتُ اللَّحم، أي: قطَعتُه.

قال الصَّاغَاني: وخالَف بهذا جميعَ الرُّواة.

قال (ك): وفي بعضها بالموحَّدة مع المهملتين، من البَضْع، وهو الجَمْع.

* * *

١٨٨٤ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بن ثَابـتٍ، عَنْ عَبْدِالله بن يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بن ثَابـتٍ ﷺ يَقُولُ: لَمَّا خَرَجَ النَّبـيُّ ﷺ إِلَى أُحُدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابـهِ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ: نَقْتُلُهُمْ. وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: لاَ نَقْتُلُهُمْ. فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾، وَقَالَ النَّبـيُّ ﷺ: «إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

الحديث الثاني:

(يقتلهم)؛ أي: يقتُل الرَّاجعين.

(تنفي الرجال) اللام فيه للعَهْد عن شِرارهم وأخْباثهم، والمراد بالنَّفْي: الإظهار والتَّمييز بقَرينة المشبَّه به، ويُروى: (الدَّجَّال) بالدال.

* * *

١٨٨٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُالله بن مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بن جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِـي، سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ ابن شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَالَ: «اللهمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِـعْفَيْ مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ».

تَابَعَهُ عُثْمَانُ بن عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ.

الثالث:

(ضِـعْفَي)؛ أي: مِثْلَيه كما قال الجَوْهَري، لكنَّ الفُقهاء قالوا: ضِـعْف الشَّيء: مِثْلاه، وضِـعْفاه: ثلاثَةُ أمثالِه، وسبَق بيانه في (الإيمان) في (باب حُسْن إسلام المَرء).

(البركة)؛ أي: كثرة الخَيْر، وهذا مُجمَلٌ فسَّره: «اللهمَّ بارِكْ لَنا في صَاعِنَا ومُدِّنَا»، فَعُرف منه أنها البرَكة الدُّنيوية، حتى لا يُقال: إنَّ مقتَضى إطلاق البركة أنْ يكون ثَواب صلاة المدينة ضِـعْفَي ثَواب الصَّلاة بمكة، أو المراد عُموم البركة، لكنْ خُصَّت الصَّلاة ونحوُها بدليلٍ خارجيٍّ.

(تابعه عُثمان) وصلَه صاحب «الزُّهْرِيات».

* * *

١٨٨٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بن جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ، أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ، حَرَّكَهَا مِنْ حُبِـهَا.

الرابع:

(جُدُرات) بضمَّتين: جمع جُدُرٍ، وهو جمْع جِدار.

(أوضع)؛ أي: حَمَلَها على السَّير السَّريع.

* * *

١١ ـ بابُ
كَرَاهِيَةِ النَّبـيِّ ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ

(باب كَراهة النَّبي ﷺ أنْ تُعْرَى المدينة)

بضمٍّ أوَّل (تُعرى)، أي: تُخْلَى، وأَعرَيْتُ المكانَ: جعلتُه خالياً، أي: يجعل حوالَيها خالياً، ورُوي: (تَعْرُو) بفتح أوله، أي: تَخلُو، وتصير عَراءً، وهو الفَضاء من الأرض الذي لا سُتْرةَ به.

١٨٨٧ ـ حَدَّثَنَا ابن سَلاَمٍ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: أَرَادَ بنو سَلِمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَكَرِهَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ، وَقَالَ: «يَا بني سَلِمَةَ! أَلاَ تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ؟» فَأَقَامُوا.

الحديث الأول:

(يا بني سَلِمة) بكسر اللام.

(تحتسبون)؛ أي: تعدُّون الأجْرَ في خُطاكم إلى المسجد؛ فإنَّ لكُل خُطوةٍ أجْراً، وفي بعضها: (تحتَسِبُوا) بلا نُونٍ؛ لأن حذْفَها بدُون

جازمٍ وناصبٍ فصيحٌ.

* * *

١٨٨٨ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِالله بن عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بن عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

الثاني:

(بيتي)؛ أي: قَبْري، أو الحُجْرة، وهو بمعناه؛ لأنَّ فيها القبر.

(روضة)؛ أي: كرَوْضَةٍ في نُزول الرَّحمة، وحُصول السَّعادة؛ إذ العِبادة فيه تُؤدِّي إلى الجنَّة، أو الموضع يُنقَل بعينه إلى الجنَّة، فهو إما تَشبيهٌ، أو مجازٌ، أو حقيقةٌ.

(على حَوْضي) قال أكثر العلماء: أي: مِنْبَره بعَيْنه يُوضَع على حَوْضه، وقيل: يُوضَع له هناك مِنْبَر، وقيل: إنَّ مُلازَمة مِنْبره للأعمال الصَّالحة تُورِد صاحبَها الحَوْضَ، وهو الكَوثَر، فيَشرب منه.

* * *

١٨٨٩ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بن إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ الْمَدِينَةَ وُعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ:

كُـلُّ امْـرِئٍ مُـصَبَّحٌ فِـي أَهْلِـهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِـرَاكِ نَعْلِـهِ

وَكَانَ بِلاَلٌ إِذَا أُقْلِعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ يَقُولُ:

أَلاَ لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِـيتَنَّ لَيْلَةً بِـوَادٍ وَحَـوْلِي إِذْخِـرٌ وَجَلِيـلُ

وَهَـلْ أَرِدَنْ يَوْمـاً مِيَـاهَ مَجَنَّـةٍ وَهَلْ يَبْدُوَنْ لِي شَـامَةٌ وَطَفِيـلُ

قَالَ: اللهمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بن رَبِـيعَةَ، وَعُتْبَةَ بن رَبِـيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بن خَلَفٍ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِـنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اللهمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِـنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللهمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَفِي مُدِّنَا، وَصَحِّحْهَا لَنَا، وَانْقُلْ حُمَّاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ». قَالَتْ: وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَهْيَ أَوْبَأُ أَرْضِ الله. قَالَتْ: فَكَانَ بُطْحَانُ يَجْرِي نَجْلاً. تَعْنِي: مَاءً آجِناً.

الثالث:

(وُعِكَ) بضمِّ الـواو، وكسـر المهمـلة، أي: حُمَّ، والمَوعُوك المَحمُوم.

(مُصَبَّحٌ) بلفْظ المَفعول، أي: يُقال له: صبَّحَك الله بالخير، أنْعَم الله صبَاحَك، والحال أنَّ المَوت يَفجَؤُه، فلا يُمسي حيَّاً، ويحتمل أنه صباح في أهله، أو يُسقى صباحه، وهو شُرْب الغَداة.

والبَيْت لحَكِيْم النَّهْشَلي، كان يَرتجِزُ به في يوم الوقيط.

(شِرَاك) بكسر المعجمة: إحدى سِيُور النَّعْل التي على وَجْهها.

(أقلع)؛ أي: كَفَّ، وفي بعضها بالبناء للمفعول.

(عَقِيرَتهُ) بفتح المهملة، وكسر القاف، أي: صوتَه، قيل: إنَّ رجُلاً قُطعت رجلُه، فكان يرفَع المقطوعة على الصَّحيحة، ويَصيح من شِدَّة وجَعها بأعلى صوته، فقيل لكُلِّ رافعٍ لصَوته من شدَّةٍ: رفَعَ عَقيرتَه، وهي فَعِيْلةٌ بمعنى: مَفْعولة.

(بوادٍ) يُروى: (بفَيْح).

(وحولي) مبتدأٌ، وما بعدَه الخبَر، والجُملة حاليَّةٌ، نعم، أنشده الجَوْهَري: (بمكَّة حَولي) بلا واوٍ، وهو حالٌ أيضاً.

(إذْخِر) بمعجمَتين، وكسر الهمزة: نَبْتٌ، سبَق بيانه.

(وجَلِيل) بفتح الجيم، وكسر اللام الأُولى: النَّمَّام، وهو نَبْتٌ ضعيفٌ يُحشَى به خَصَاصُ البيت، وقيل: إذا عَظُم النَّمَّام وجَلَّ يُقال له: الجَلِيل، واحده جَليلة.

(مياه) بالهاء: جمعُ ماءٍ كجِبَاهٍ.

(مَجَنَّة) بفتح الميم، والجيم، والنُّون: موضع على أميالٍ من مكَّة كان سُوقاً في الجاهليَّة، وقال (ش): بفتح الميم وكسرها، والميم زائدةٌ: سُوق هَجَر.

(شامة) بالمعجمة.

(وطَفيل) بفتح الطَّاء: جبَلان بناحيةِ مكَّة.

قال (خ): كنْتُ أحـــسَبهما جبَلَين حتى مرَرْتُ بهما وجدتُهما

عينَيْن من ماءٍ، وكذا قال أبو الفَرَج: إنهما عَيْنان لا جبَلان، وفي «العُباب»: شابة ـ بموحَّدةٍ ـ: موضعُ بلاد هُذَيل، قال: والمحدِّثون يقولونه بالميم، وفي شِعْر أبي ذُؤَيب يُروى بالباء والميم، وقال الأسيري في «شرح أبيات النَّوادِر»: ويُروَى: (قَفيل) بالقاف بدلَ الطَّاء، وكلُّها مواضع بمكَّة وما يَليها.

(كما)؛ أي: اللهمَّ أبعِدْهم مِن رحمتِكَ كما أبعَدُونا من مكَّة.

(الوباء) بالقَصْر، والمدِّ: مرَضٌ عامٌّ، وقال **(ن)**: الموت الذَّرِيْع، وقال الأطِبَّاء: عُفونة الهواء.

(صاعنا)؛ أي: صاع المدينة، وهو كِيْلٌ يسَع أربعة أمدادٍ، والمُدُّ: رِطْلٌ وثلُثٌ عند أهل الحِجَاز، ورِطْلان في غيرهما، وقيل: يحتمل أنْ تَرجع البركة إلى التصرُّف بها في التِّجارة وأرباحِها، وإلى كثْرة ما يُكال بها من غَلاَّتها وثمارها، أو في المكيل بها؛ لاتساع عَيْشهم عند الفُتوح، حتى كثُر الحَمْل إلى المدينة، وزادَ مدُّهم وصار هاشمياً مثل مُدِّ الرسول ﷺ مرَّتين، أو مرَّةً ونصفاً.

وفيه إجابة دعوة النبي ﷺ.

(الجُحْفة) بضمِّ الجيم، وسُكون المهملة: مِيْقات أهل مصر، وكان سكَّانها يومئذٍ يَهود.

وفيه دليلٌ من دلائل النبوَّة، لا يشْربُ أحدٌ من مائها إلا صارَ مَحموماً.

قال الأَصْمَعي: لم يُولد أحدٌ بغَدِيْر خُمٍّ ـ وهو من الجُحْفة ـ فعاشَ إلى أنْ يحتلِمَ إلا أن يتحوَّل منها.

فإنْ قيل: ما الجمْع بين قُدومهم على الوَباء وحديث النَّهي عنه؟.

قيل: إما لأنَّ القُدوم كان قبْل النَّهي، أو أن المنْهيَّ عنه الأمرُ العامُّ، والذي في المدينة كان للغُرَباء.

وفي الحديث الدُّعاء على الكفَّار بالأمراض، وللمسلمين بالصِّحة، وكشْفِ الضُّرِّ عنهم، ورَدٌّ لقَول بعض المتصوِّفة: إن الدُّعاء قَدْحٌ في التوكُّل، وقَولِ المعتزلة: لا فائدةَ في الدُّعاء مع سبْق القَدَر، والمَذْهب أنَّ الدُّعاء عبادةٌ مستقلةٌ، ولا يُستجاب منه إلا ما سبَق به التقدير.

(بُطْحَان) بضمِّ الموحَّدة، وسكون المهملة: وادٍ في صحراء المدينة.

(نَجْلاً) بفتح النون، وإسكان الجيم: الماءُ الذي يظهر على وجه الأرض، والآجِن: الماء المتغيِّر الطَّعْم واللَّون.

قال (ش) فيما سبق: إنَّه ضبطُ أكثرِهم، أي: يظهر، ويجري، وينبسط، وضبطها الأَصِيْلي: بفتح الجيم، وهو وهمٌ.

قال ابن السِّكِّيْت: النَّجْل: النَّزُّ حين يظهَر وينبُع عين الماء، وقال الجِرْمِي: نَجْلاً، أي: واسِعاً، ومنه عينٌ نجلاء، وقيل: الغَدِيْر الذي لا يَزال فيه الماء، وقول البخاري في تفسيره: **(يعني ماءً آجناً)** هو خطأٌ

في التفسير، وإنما الآجِن: الماء المُتغيِّر.

* * *

١٨٩٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بن بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بن يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بن أَبـي هِلاَلٍ، عَنْ زَيْدِ بن أَسْلَمَ، عَنْ أَبـيهِ، عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: اللهمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبـيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ.

١٨٩٠/ م ـ وَقَالَ ابن زُرَيْعٍ: عَنْ رَوْحِ بن الْقَاسِمِ، عَنْ زَيْدِ بن أَسْلَمَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ حَفْصَةَ بنتِ عُمَرَ ﷺ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عُمَرَ نَحْوَهُ.

وَقَالَ هِشَامٌ: عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبـيهِ، عَنْ حَفْصَةَ، سَمِعْتُ عُمَرَ ﷺ.

الحديث الرابع:

(ارزقني الشهادة) قد اسْتُجِيبتْ فيما حصَل له في قتْله من ثَواب الشهادة؛ لأنه قُتل مظلوماً.

(عن أبيه)؛ أي: فالاختلاف بين ذلك والطَّريقِ الثَّانية: أنَّ في تلك: (عن أبيه)، وهي المشهورة.

❐❐❐